

برنامج سؤالات في العلم والفكر والمنهج للشيخ عبدالعزيز

الطريفي ح 8

عبدالعزیز الطريفي

بسم الله الرحمن الرحيم مشاهدينا السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته حياكم الله في حلقة جديدة من حلقات برنامج سؤالات في العلم والفكر والمنهج مع ضيفنا صاحب الفضيلة الشيخ عبدالعزيز بن مرزوق الطريق في حيافة فضيلة الشيخ. حياكم الله احبابي مشاهدينا الكرام. الحقيقة اه موضوع اه مم هو من مواضيع الواقع وكثرة جدا حوله. هو - [00:00:00](#) والاحتساب. يعني مشاركة العالم او مداعية او اهل الخير فيما يتعلق بالاحتساب. اولاً آآ مفهومه حقيقة ما هو بالضبط؟ الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين - [00:00:35](#) اما بعد. بالنسبة للاحتساب الاحتساب المراد بذلك هو الاصلاح واصلاح الخطأ ويلزم من هذا ان يوجد خطأ. اه والاحتساب اخذ من من الحسبة ان الانسان يحتسب الاجر عند الله في مبادرته بازالة الشك او الخطأ والمنكر. وهذا الاحتساب هو رسالة امة وليست رسالة فرد ولا ولا - [00:00:52](#)

نعم بل هي رسالة امة ولهذا الله سبحانه وتعالى ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام يقول كما جاء في حديث ابي سعيد الخدري وهو خطاب عام لجميع افراد الامة من رأى منكم منكرا فليغيره - [00:01:12](#) بيدفن لم يستطع بلسانه ولا يستطع بقلبه. وكذلك في قول الله سبحانه وتعالى كنتم خير امة اخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر. فجعل الله سبحانه وتعالى هذه الخيرية وهذا الامر بالامة انما هو رسالة امة لا رسالة فرض ولا كذلك ايضا جماعة. لهذا ان نقول ان الاحتساب وكذلك ايضا الاصلاح وارسال - [00:01:22](#) لا بمعنى واحد سواء كان اصلاحا او كان احتسابا او نحو ذلك. والاحتساب في هذا في هذا الاطلاق في كلام العلماء الحسبة ان يتولى الانسان امرا بلا اجرة. لان عدم الاجرة في هذا مقصد حتى يكون الانسان متجردا - [00:01:42](#) حتى يكون الانسان متجرد اذا كان يأخذ ماء يأخذ مال على التغيير او على الاصلاح ونحو ذلك ربما يجد شخصا مخطئا او ظالما يدفع له اكثر فيقوم بالسكوت ولكن اذا كان مثلاً مخلصا وصادقا في هذا في هذا الجانب متجردا لا يميل الى احد فانه سيقوم مثلاً بالنظر الى سائر انواع الاخطاء على حد سواء - [00:01:59](#)

لا يجامل فلانا ولا يجامل فلانا بل يكون حاضرا حيث اراده الله سبحانه وتعالى هذا هو المفهوم العام للحسبة في الشريعة ان يقال انها من اختصاصات ولي الامر بمعنى انه هو الذي يعين المحتسب او او يمنع احد من الاحتساب؟ نعم نقول ان الحسبة في هذا في حسبة اه - [00:02:19](#)

على نوعين. الحسبة المفهوم الشرعي العام هي رسالة امة لا رسالة افراد. هم. فكل احد مكلف فيها هي شبيهة بالعبادات التي يأمر الله سبحانه وتعالى بها في هذا متبايعينه ومتعددة منها ما هو الصلاة والصيام وكذلك ايضا الحج وغير ذلك. هذه تكاليف تقوم في الانسان. تقوم في الانسان لا تحتاج - [00:02:39](#)

الى احد يأمر بها او ينهى عنها وكل امر بها على خلاف مراد الله فهو يأمر به بالمنكر وكل ناه عنها فهو ناه عن ما امر الله سبحانه وتعالى آآ به لهذا نقول انما هي من التكاليف التي تقوم بالانسان. وهذا مفهوم الحديث ابي سعيد الخدري في صحيح مسلم في قول النبي عليه الصلاة والسلام من رأى منكم منكرا - [00:02:59](#)

يغيره بيده. الخطاب في هذا عام والتكليف عليك. اذا رأيت منكرا عليك ان حينئذ ان ان تغيره سواء كان في ذلك محتسبون او لم تكون فيه محتسبون فيجب عليك انت بذاتك - [00:03:19](#)

ما لم يسقط التكليف عنك احد فان هذا من فروض الكفاية. اذا وجد مثلا عشرة رأوا منكرا واحدا فقام واحد اليه. هل يجب على الاشهر ان يجتمعوا عليه؟ لا. يجب على الانسان - [00:03:32](#)

الذي يستطيع في مثل هذا فان زاله سقط التكليف عن هذا عن هذا عن هؤلاء الافراد. اما النوع الثاني من انواع الحسبة وذلك الحسبة الذي التي تكون لجماعة حول افراد يكلفون. وذلك الذي ينط بهم الامر والحسبة في هذا متعددة. منها ما يتعلق في الجوانب - [00:03:42](#)

تعليم الانسان الجهل بيعطيهم قرية ان الجهل منكرو ويحتاج الى الى ازالته ورفع العلم. ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام كان يبعث انواعا من المحتسبين في مثل هذا هذا الباب كحال ابي موسى واموات بن جبل لما بعثهم اليمن والحديث في الصحيحين. ومنها ما يتعلق بمنكرات تكون في الناس. ولهذا كان عمر بن الخطاب عليه رضوان الله - [00:04:02](#)

تعالى يولي اقوامنا الحسبة في في الاسواق ومجامعهم ومجامع الناس هذه الاشياء والامر بالمعروف والنهي عن المنكر اذا كلف الحاكم جماعة من الناس فانه يتعين عليهم ولا يرفع التكليف عن غيرهم - [00:04:22](#)

وهذا من الامور المهمة. لهذا نقول ان من من امر او كلف اقوام بالاحتساب سواء كان من الخلفاء الراشدين او من جاء بعدهم اقواما. بل حكمة بل حتى يسقط التكليف عن غيرهم حتى يسقط الامر الشرعي عن غيرهم ام حتى لا يتواكل الناس؟ المراد بهذا حتى لا يتواكل الناس لانه اذا - [00:04:37](#)

ما ثبت منكرو وفي البلد صالحون وفي البلد اخيار وفي البلد علماء كل يقول العالم الفلاني هو الذي ينكر او الجار هذا المنكر هو الذي ينكره كل يتواكل لكن لو كان هناك جماعة تتولى معرفة المنكرات والمبادرة اليها والمبادرة اليها فان مثل هذا الامر يسقط في مثل هذا ما يتعلق - [00:04:57](#)

هذا الامر وكذلك يفوت هذا التواكل الذي يكون في الناس. لكن لو ان احدا من الناس رأى منكرا. هم. رأى منكرا من المنكرات وآآ هل يجب عليه بذلك؟ ام يسقط عنه لوجود جماعة قد كلف بها ولي الامر بازالة المنكرات؟ نقول يجب عليه عينا. يجب عليه عينا - [00:05:17](#)

هذا لا يجب عليه في مجرد ما يتعلق في امور الاخلاق ويجب عليه في امور الاموال رأى سارقا ان يقوم مثلا بالاحتساب عليه بمقداره بمقدار سرقة. رأى مثلا من ينشر الفاحشة - [00:05:36](#)

يشيعها عليه مثلا ان ينكر عليه. رأى ما يتعلق مثلا بالمظالم عليه ان ينكر ذلك بالمقدار الذي يجب عليه. الناس في هذا يتباينون. منهم من قال من هو قادر بيده - [00:05:46](#)

القدر بيده كقطرة الاب على ابنائه وقدرة الولي على من تتولى وكذلك ايضا من من يلي هذا الامر مثلا مثلا المعلم على تلاميذه كذلك مدير المدرسة على من تحتها المدير والوزير والرئيس على من دونه. ونحو ذلك هذه تتباين بحسب الصلاحيات التي تكون للانسان. منهم من يستطيع مثلا ان - [00:05:56](#)

هذا الامر بيده اه فيجب عليه بيده وذلك مثلا ما يتعلق مثلا بالاباء مع الابناء ما يتعلق مثلا في امور الشرط مثلا في نزعه على اخذ المسكر من ايديهم واخذ مثلا السرقات - [00:06:16](#)

او نحو ذلك بايديهم او نحو ذلك هذه من الامور التي تجب على الانسان بمقدار وسعه. ثبت امور من اقوام فلا يجب عليه عينا. يجب عليه باللسان من جهته وهذا في الغالب انه يستطيعه الجميع ان ينكر المنكر بلسانه الا اذا خشي ان يقع فيه ما هو اشد من ذلك فحينئذ يمسك عنه ينكره بقلبه ويقوم مثلا - [00:06:28](#)

بالابتعاد عنه ثمة امر يجمع عليه العلماء وهو ان التبعة التي تلحق الانسان من انكار المنكر اذا كانت اللوم انه يلام ويقرر اجمع العلماء على ان هذا لا يسقط التكليف عنه. كما حكى ذلك ابن عبد البر رحمه الله - [00:06:48](#)

العلماء يجمعون على ان اللوم لا يسقط التكليف. هل ترى ان هناك اخطاء فيما يتعلق بالممارسة فيما يتعلق بالاحتساب؟ الاحتساب لا بد ان على الخطأ يقع فردية اتكلم عن اخطاء جماعية قضية تطبيق هو قد يكون كما يخطئ الناس مثلا حتى في اداء الصلاة تجد الجماعة كاملة تخطئ - [00:07:02](#)

طلعت ولا تدرك مثلا في سهوها لا على صواب على خطأ في اتجاه القبلة يخطئ الناس في ايضا في مقادير الزكاة يخطئ الناس في في امر الصيام في دخول الهلال - [00:07:22](#)

صرامة يخطئ الناس ايضا في الاحتساب والامر بالمعروف والنهي عن المنكر. هذي الاخطاء موجودة في سائر العبادات. اه وقد اخطأ الصحابة عليهم رضوان الله تعالى في امور كثيرة والنبي عليه الصلاة والسلام يقوم امثال هذه الاخطاء وتبقى هذه الشرائع محفوظة. ولهذا عمي في حال خالد بن الوليد عليه رضوان الله تعالى لما وقع في في - [00:07:32](#)

قتلي اولئك الاسارى واجتهاد في مثل هذا الامر والنبي عليه الصلاة والسلام قال اللهم اني ابرأ اليك من صنع خالد وبقي خالد الوليد سيفاً من سيوف الله وبقي هذا الامر واولي بعده - [00:07:52](#)

ان يكون لهم من كان بعد النبي عليه الصلاة والسلام. لكي يلاحظ مثلا يعني من ضمن اللي قد يعتبر او يعتبرها البعض اخطاء من الاخطاء. ممارسة الاحتساب في امر آ قضية خلافية يعني قابلة فيها اختلاف اهل العلم. نعم. هل هذا يعني واقع؟ هو مسائل الخلاف التي تقوم فيها العلماء - [00:08:02](#)

طبعاً قضية الانكار في مسائل في مسائل الخلاف. ينبغي ان نقول انه ان هذا الاطلاق خطأ. انه لا انكار في مسائل الخلاف ولكن نقول ان القاعدة اصح في هذا انه لا انكر في مسائل الاجتهاد لانه ليس كل خلاف صحيح. هم. ثمة خلاف ليس بصحيح وثمة خلاف في بلد يعمل بطول - [00:08:22](#)

بقول اخر بغير يرجحون قولاً فان هذا القول هو القول في الغالب انه يكون مثلا العمل عليه فيؤخذ بامثال هذا القول. واذا كان في بلد اخر يقول يقولون بقول اخر لانه يخرج عن سمت هذا عن سمت هذا البلد. اما ما يتعلق في مسائل مسائل الخلاف انه اذا قلنا انه في كل قول ورد لاحد من - [00:08:42](#)

علماء سواء كان شاذاً او غير شاذ مثل هذه الاقوال انه قول آ صحيح آ ولا انكار فيه هذا من الامور الخاطئة الاطلاق في هذا خطأ جدا ولهذا تجد ان العلماء عليه رحمة الله يتكلمون على بعض القضايا مما يتعلق في حكم الحاكم رفع الخلاف. وذلك ان الحاكم اذا امر بامر عام وليس المراد بذلك - [00:09:02](#)

والتعبدية الخاصة ولكن الامور العامة التي ينتظر بها الناس ولو كانت خلافية وجب على الناس ان يعملوا بها وان يلتزموا احد يلتزموا في ذلك احد الاقوال. وهذه الاقوال اذا كانت امر الحاكم فيها وكان عالماً في الاختيار - [00:09:22](#)

فانه يجب ان يلزم بذلك ويرفع يرفع الخلاف اذا كان عالماً اذا كان جاعلي باقوال باقوال العلماء وهذا الذي يجري عليه اهل العلم عليهم رحمة الله لهذا انه لا انكار في مسائل الاجتهاد هذا من جهة العصر. مسائل الاجتهاد مثلا الخلاف ماذا يكون في الصلاة يكون في الصيام يكون مثلا في سجود الشهوة وصوره كذلك ايضا في السنن الرواتب وغيرها - [00:09:37](#)

ايوا والاحكام فيها ما يتعلق ايضا بصلاة الليل احدى عشر او اكثر من ذلك ما يتعلق ايضا آ في الزي ما يتعلق ايضا في الخلاف في المعاملات وغير ذلك ترجيحات الفقهاء مليئة فيها اه ويرد بعضهم على بعض ويبين بعضهم على ورد من القضايا المثيرة مثلا فيما يتعلق بمسألة كشف المرأة - [00:09:57](#)

جامد على صلاة الجماعة هذه هي مسائل قضايا او مسائل مشهورة اختلف فيها العلم. هل نقول مثلا المرأة مثلا اذا كشفها وجهها احتسب عليها نفس القضية اذا صلى الانسان في بيته - [00:10:17](#)

ان نجد ان القضية الاولى ما يتعلق بمسألة كشف الوجه انها السلف الصالح كان ينكرون في هذا وقد كانت عائشة عليها رضوان الله تعالى تنكر هذا كما جاء عند مسدد في في المسند - [00:10:30](#)

من حديث اسماعيل ابي خالد عن امه واخته عن عائشة عليها رضوان الله تعالى انها قال قيل لها انها ثمة امرأة لا تغطي وجهها ثم

اخذت من خمارها على صدرها ثم - 00:10:40

رمت به على وجهها تعلمهم ان ان يأمر بك بمثل هذا الامر. وهذا كان في مناسكه فكيف فكيف في غيرها؟ اه ومثل هذا الامر ما يتعلق المسائل الخلافية خاصة المتعدية ثمة مسائل خلافية لازمة وثمة امور متعدية. وهذا ينبغي ان ينظر اليه. الامور المتعدية التي لها اثر في - 00:10:50

لا اثر لازم فيك الاثر المتعدي الى غيرك كمسائل مثل ما يتعلق مثلاً بكشف الوجه وغيرها لانها باعتبار انها متعدية فمثل هذه الامور ما القول بانكارها له حظ من النظر باعتبار ان الاثار في ذلك واردة عن السلف الصالح عليهم رحمة الله. اما ما يتعلق في الامر - 00:11:10

في الانسان الامر اللازم اللازم في الانسان الذي لا يتعدى الى غيره. مثل هذه الامور اللازمة في الانسان ما يتعلق اتخاذ انية الذهب والفضة هذه الاعتقاد يكون انتقاد ذاتي لا اثر للناس فيه. معلوم انه قد دل الدليل على النبي عليه الصلاة والسلام في حديث ام سلمة وحذيفة وغيرها من الاحاديث بالنهي عن الاكل في - 00:11:30

الذهب والفضة. هذا النهي في هذا ثابت ومتواتر. ما يتعلق بالاكل والشرب. ما يتعلق بامور اخرى ان الانسان مثلاً اتخذ قلماً اتخذ قلماً مثلاً من ذهب هذا امر لازم ليس بمتعدي مثل هذه الاشياء الامر فيها اخف الامور المتعدية التي تتعدى الى الناس تتعدى - 00:11:50

اذا الناس باعتبار مثلاً ما يتعلق مثلاً بالاثارة وغير ذلك. هذه من الامور التي ينهى عنها. منها ما يتعلق مثلاً ايضاً في المعاملات كصور مثلاً بعض المعاملات في في المنهي عنها ونحو ذلك الذي يقع مثلاً في الخلاف باعتبار انها متعدية. قد يحتسب الانسان عليها ومثل هذا الاحتساب الذي يكون مثلاً من - 00:12:10

المحتسب له درجات ومراتبه. ومن جهة الوعظ والنصح الحسنی. ومثل هذا الامر ربما يقع من الانسان اه وادأؤه واجب ويبقى التكليف على فاعله ان ان يراعي امر الله عز وجل. اخر ما ذكرته في الحقيقة يعني اعتقد انه من اشكال - 00:12:30
الموجودة في الممارسة يعني هل الشدة لا اقول العنف ولا اقول الغلظة اقول الشدة هل هي ملازمة للاحتساب؟ هم. الله سبحانه وتعالى يعني امرنا عليه الصلاة والسلام باللين والرفق وكما جاء في حديث عائشة عليها رضوان الله تعالى ما كان الرفق في شيء الا زاله وما نزع من شيء الا شانه كما قال النبي عليه الصلاة - 00:12:50

الرفق مهم وهو الاصل في الامر لكن جوانب الشدة واللين هدي النبي عليه الصلاة والسلام يتباين ولهذا بعض الناس ينظرون الى جوانب الشدة واللين بحسب الخطأ وهذا من الامور الخاطئة. لهذا نقول ان جوانب الاحتساب في اللين والشدة لابد من النظر فيها الى عدة جهات. الجهة الاولى النظر فيها الى حال الفاعل - 00:13:10

الفاعل هل هو متعمد او غير متعمد؟ هل هو جائر او عالم؟ هل هو معاند او غير معاند؟ فلا بد من النظر الى حاله. وهل هي المرة الاولى منه او المرة المتكررة منه - 00:13:30

حيث يرى منها قد عاند او لم يعاند. الجهة الثانية ينظر الى الخطأ الذي فعله هل هو كبير او صغير؟ فلا بد من النظر والتفريق بين امثال هذه الاخطاء. الامر الثالث وهي من - 00:13:40

المهمة النظر في تداعي ذلك الامر بمن يبلغهم ذلك ذلك الفعل من جهة الانكار. ربما يكون انكارك حق ولكنه ربما يؤدي ويصيب الى الى امر اخر فهذا لابد من النظر فيه. لهذا تجد ان النبي عليه الصلاة والسلام مع ملازمة الرفق له عليه الصلاة والسلام ربما شدد في بعض الاشياء. هي في - 00:13:50

باعين الناس من جهة النظر اليها وتقييمها هي دون اه دون مثلاً الكبائر او غير ذلك وربما تكون من جملة الصغائر في النبي عليه الصلاة والسلام لان فاعلها لما فعلها عن علم او فعلها وهو قادر على رفع الجهل عن نفسه فلم يرفع الجهل عن نفسه ففعل مثل هذا الفعل. ويلين النبي عليه الصلاة والسلام في اشياء هي اكبر - 00:14:10

ومنحة والصحابة عليهم رضوان الله تعالى يشدون مع ذلك ومع ذلك النبي عليه الصلاة والسلام. عليه الصلاة والسلام. يلين فيها. من

ذلك ما جاء في في حادثتين الحادثة الاولى وقد وقع في موضع واحد وهو مسجد النبي عليه الصلاة والسلام. عليه الصلاة والسلام.

حديث الاودع في حديث ابي هريرة وكذلك جاء في حديث انس بن مالك في في الرجل الاعرابي الذي - [00:14:30](#)

في مسجد النبي عليه الصلاة والسلام. الصحابة اغلبوا عليه ومقتضى النظر العام ابتداء في الصورة الظاهرة انه يحتاج الى الى تغليظ.

ان هذا المسجد الانسان فيه هو موضع تنقية والناس ينظفون - [00:14:50](#)

ويقومون هذا المسجد ويصلون فيه ثم يأتي هذا الامر معاكسا لمثل هذا وهو يحتاج الى شدة. النبي عليه الصلاة والسلام قال لا لا تزرموا وزجرهم عليه الصلاة والسلام السبب في هذا ان هذا الرجل جاء غريبا وجاهلا وقاصدا للحق ولا يفرق بين هذه الاراضي ثم اعرابي ايضا ولا يعرف المواضع - [00:15:04](#)

المواضع المكرمة والمشرفة ويرى ان الارض بادية وهي واحدة بالنسبة له. فلم يفرق بين امثال هذه المواضع فوقع منه هذا الامر فلان منه النبي عليه الصلاة والسلام لانه لم يكن واردا - [00:15:24](#)

القصة الثانية وهي ايضا المواجهات في صحيح ان النبي عليه الصلاة والسلام لما رأى البزاق في القبلة غضب النبي عليه الصلاة والسلام ورؤي اثر الغضب في وجهه وقال قال فعل هذا اذا صلى احدكم فان الله تلقاء وجهه. هذا النهي من النبي عليه الصلاة والسلام وتشديده على البزاق مع ان البول اعظم من البزاق باتفاق العقلاء. باتفاق العقلاء - [00:15:34](#)

نقول ان مثل هذا الامر النبي شدد في البزاق ولم يشدد ولم يشدد في البول مع ان البول اشد من باتفاق العقلاء لهذا نقول النبي عليه الصلاة والسلام شدد على عالم لان الذي بزق هو من من الصف الاول. هم. هو من الصحابة عليهم رضوان الله تعالى وهم يعلمون ان مثل هذا الموضوع معظم. ومثل هذا الموضوع ينظف - [00:15:54](#)

وكذلك ايضا يقام بخلاف الاعرابي كان جاهلا ولم يكن عالما فليمن معه في موضع الشدة والشدة مع هذا مع في موضع في موضع مثلا الاقل من ذلك باعتبار ان انه يجب في هذا العلم لهذا نقول ان الاصل في القاعدة الرفق لكن ربما يشد في هذا. الامر الثالث ما يتعلق ينظر الى - [00:16:14](#)

والمتعدي. ربما تنكر منكرا يؤدي الى ما هو اشد منه. فيأخذ من ذلك الاثم لهذا لله ولهذا لا بد من النظر الا بعد لهذا في قول عمر بن الخطاب عليه رضوان الله تعالى لما سأل النبي عليه الصلاة والسلام ان يأذن له في ضرب عبد الله بن ابي عنقه قال النبي عليه الصلاة والسلام تريد ان يتحدث الناس ان - [00:16:34](#)

ان ان محمدا يقتل اصحابه. وذلك ان الناس اذا نقلوا الاخبار ربما من يشهد القتل يعرفون عبد الله بن ابي. لكنهم ينقلون الصورة الى ومن اخرين واخرون ينقلون الى اخرين. فيكون ثمة قبائل تريد ان تسلم فقالوا ان النبي يقتل في المدينة. يقتل المدينة فاراد النبي عليه الصلاة والسلام ان يدفع مثل هذا الامر - [00:16:52](#)

واعظم لما هو مقصد في ذلك اعظم. هذا الامر ايضا ينبغي ان ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ايضا الاصلاح انه لا يعطل بامور متوهمة لكن بامور غالبية على الظن لهذا لو اخذنا بكل امر متوهم لا الغينا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر كله. وكان النبي عليه الصلاة والسلام نصر بالرعب والرعب في ذلك ان - [00:17:12](#)

الله عز وجل جعل له رعبا في الامة وردد ذلك لحزمه باقامته باقامة الحق. وكذلك العدل في في الناس وعدم النظر والمساومة في الانصاف في هذا لهذا النبي عليه الصلاة والسلام يقول لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وهذا نوع من اتمام العدل والحزم في مثل هذا الامر ولكن نتكلم في الامور التي التي - [00:17:32](#)

يلام فيها ويخفف فيها من جهة الاسلوب والتعامل وهو جانب الحسبة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر. يعني لو اردنا ان اخذ مثلا قضية واقعية حدثت ويعني كجانب تطبيقي فيما يتعلق بالاحتساب هل تم التعامل معها بطريقة صحيحة او لا؟ اشار الى قضايا قضية حمزة كشلبي وتغريداته التي كانت في فيها اساءة - [00:17:52](#)

مع النبي عليه الصلاة والسلام. كنا متفقون على انها كانت اساءة مع النبي عليه الصلاة والسلام. لكن هل ترى ان التعامل معها كجانب احتسابي؟ كان تعامل صحيح. يعني الحقيقة لما اكون يعني - [00:18:11](#)

متابعا بدقة الاهمال ربما ما يدور لكن الذي اريد ان انبه عليه بالدرجة الاولى ان آآ الاهتمام بجوانب الفاظ الردة وكثرة المتعدين عليها تحتاج الى حزم في هذا الجانب. وان حد الردة آآ من الحدود المهمة التي ينبغي - [00:18:21](#)

ينبغي ان ان تقام ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام يقول كما جاء في حديث عبدالله بن عباس في الصحيح قال من بدل دينه فاقتلوه. وهذا الحد الذي من به ايضا حتى الفطر والسياسات. تجد ان الدول حتى في سياساتها تنظر في مسائل ما يتعلق بالجنسية منهم من يمنع الازدواج في الجنسية. منهم من - [00:18:41](#)

يقتل العميل حينما يكون عميلا مثلا في موضع كذلك ايضا جانب الدين اراد به الحماية. الشريعة لا تلزم اليهودي والنصراني بالدخول. ولكن اذا دخل لا يجوز له ان يخرج. لان - [00:19:01](#)

لان امر الشريعة له له حيابة وله وله شروط وله ضوابط ينبغي ان يأخذ بها الانسان حماية والا لاصبح الناس يدخلون اليوم ويخرجون من غدا ابدا في دين الاسلام لا تلزمك ابتداء اذا كنت يهوديا او نصرانيا يلزم بذلك ما يتعلق بالمحدين ما يتعلق ايضا بالوثنيين لكن نتكلم عن اليهود والنصارى - [00:19:11](#)

باعتبار ان الله سبحانه وتعالى جعل له بذلك خصيدة وهم اكثر اهل الارض او ما اكثر عن العرض لهذا نقول لما يتعلق بمثل هذا دخولهم في الاسلام محل اختيار وقد جعلهم الله عز وجل على مراتب ان اسلموا لهم من المسلمين وعليهم ما عليهم - [00:19:31](#)

كما يقول في ذلك في ذلك ما يتعلق بالجزية وهي ايضا على حسب قدرة المسلمين او عبود وسلام وذمة وما يتعلق ايضا بعد ذلك اذا قدر المسلمون عليهم لهذا نقول مثل هذه - [00:19:46](#)

المراتب لابد من النظر من النظر فيها ما يتعلق ايضا بامر الردة قتل ابو بكر قتل عمر قتل عثمان قتل علي بن ابي طالب هذه حفاظا لحياض الاسلام واقامتها التعاملات مع القضايا والنوازل ونحو ذلك التقصير في هذا اولا يكون بمثل هذه الاحكام الشرعية من جهة تطبيقه لماذا؟ لانه لو - [00:19:56](#)

وطبق على واحد فانه لن يكون في ذلك تعدي على جناب الله عز وجل. نجد انه في كثير من بلدان المسلمين من يحكم بالاعدام لاجل مخالفات سياسية من يبقى في السجون لعشرات السنين لاجل مثلا التعرض لجلب السياسة وتعرضت مثلا لامور حساسة مثلا في بلدان او نحو ذلك - [00:20:16](#)

الله عز وجل في ذلك اعظم وهو الذي خلق الناس وامرهم وكذلك دلهم وارشدهم الى الحق والخير. طيب هذا من ناحية نوعية نعم او نوعية الجريمة لكن احيانا الشخص الذي آآ اقدم عليها - [00:20:35](#)

قد لا يكون يقدم عليها بقصد مثلا الاحاد او قصد الجرم قد يكون خطأ قد يكون سفه آآ زلة ثم بعد ذلك تراجع عنها مباشرة هل يتعامل مع الجميع بنفس الطريقة - [00:20:50](#)

وبالنسبة لما يتعلق بسبب الله عز وجل وسبب النبي عليه الصلاة والسلام هذه من الامور التي لا يدخل فيها جوانب اللعب واللهو. هم. ولهذا الله سبحانه وتعالى يقول عن حال المنافقين الذين كانوا مع النبي عليه الصلاة والسلام ثم ان سألتهم ليقبلن انما كنا نخوض ونلعب. هذا الخوض واللعب هل ادرهم الله عز وجل؟ الله سبحانه وتعالى يقول لا تعتذروا - [00:21:00](#)

وقد كفرتم بعد ايمانكم. اذا هذا الاعتذار ليس في محله. منهم من يلهو ويلعب ويمزح ويصيغ رواية وقصة او نحو ذلك يريد ان يسبكها بامثال هذه العبارات بشيء من السخف او رسوم الكاريكاتيرية ونحو ذلك وقد لم اكن جادا في مثل هذا شريعة لا يلعب بها. ولهذا تجد حتى الحكام وغيرهم لا يحبون ان يستهزأ - [00:21:20](#)

حتى عن طريق اللعب او الاستهزاء او السخرية حتى لو كان الرجل يعظمهم ويجلهم وانه يكون مازحا لا يقبلهم لماذا؟ لانه قدح في مقام يوم التعرض له. فجناب الله عز - [00:21:40](#)

وجل اعظم الله سبحانه وتعالى له المثل الاعلى في مثل هذا. نعم اشياء هناك اشياء مشتبهة من الالفاظ تطلق. تحتل هذا وتحتل هذا في مثل هذا قد تدري الحدود الشبهات وينظر لكل بحسبه. جميل. اه يغلب على الاحتساب جانب المدافع. هل هذا مقصور فقط على مدافعة الباطل؟ نعم - [00:21:50](#)

احسنت وما يتعلق بجوانب الاحتساب لدينا ما يتعلق بالبلاغ. البلاغ الرسالة وهو ادائها وهي المبادرة. ولدينا جانب بجانب الاحتساب. الاحتساب هو الاصل فيه انه دفاع. عند ورود الشر فانه يدفع. وهذا ما يتعلق بالاصلاح. لانك لا تصلح الا عند وجود وجود خطأ ووجود شر. فانت - [00:22:10](#)

يقوم بازالته. البلاغ في هذا ربما تبلغ وتذكر حتى الانسان العالم يأتيك يأتي فلان من الناس ثم يذكره بشيء بدهي معلوم. نسمع من من الخطباء نسمع من ائمة المساجد في ادبار الصلوات من يذكر مثلاً - [00:22:30](#)

قبل الصلاة ونحن حاضرون في الصلاة. مم. او يذكر مثلاً بالمحافظة عليها ونحو ذلك ونحن نحافظ عليها. مثل هذه الاشياء نوع من التذكير وذلك تقرب الى الله ايضاً ما يقع القلوب من من مثلاً من غفلة وانغماس في الدنيا ونحو ذلك فهذه الامور من الامور المتأكدة. جوانب المنكرات وازالتها هي التي تكون - [00:22:45](#)

بجوانب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر او الحسبة او الاصلاح هي ما يسمى بالدفع عند ورود الشر فانه تكون دفاعاً وهذا التلازم بين اداء الرسالة والبلاغ وبين الاحتساب امر مهم حتى لا يشغل الناس يكون هناك تعطيل لجوانب اداء الرسالة ببلاغها لهذا تجد في بعض - [00:23:05](#)

الميادين اه ينشغل الناس مثلاً بالدفاع عن المنكرات بالدفاع عن الشر بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر ولكن تجد خلل في البلاغ ولهذا توصف الحسبة مثلاً انهم ردود افعال او نحو ذلك. والسبب في هذا انه ثمة خلل في هذا الجانب لا خلل في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر. لكن اه - [00:23:25](#)

انتشرت الى هذا الجانب اللي هو ان هناك آآ يعني منكرات موسمية في الحقيقة تتكرر كل سنة. آآ اه الموقف دائماً في كل سنة يتكرر منها هو فقط مجرد الانكار. لكن خلال كل السنة لم يكن هناك نوع من المبادرة بادرة في عمل ايجابي يوقف هذا - [00:23:45](#) منكر اصلاً. هل نقول ان الاحتساب يختلف في فيما يتعلق بانتظار او انتظار وقوع المنكر حتى ننكره؟ اما هنا مبادرة وقوع المنكر. لا هو لابد من المبادرة. المبادرة هذي من الامور الواجبة. المبادرة تكون على العلماء المصلحين على كل احد ان يبينوا ان يبينوا الامر الاصلح للناس. اه سواء - [00:24:02](#)

ان وقع ذلك المنكر او لم يقع واذا وقع فانه يدفع فانه يدفع ولهذا تجد ان بعض الناس وخاصة الذين مثلاً يروجون للشرع ونحو ذلك ربما يصفون المصلحين بانهم يدافعون او ردود افعال او ربما - [00:24:22](#)

ايضاً من الامور المهمة التي ايضاً ينبغي ان تشار يقال انه مثلاً انهم مثلاً يثرون في موضع يأمرهم بالمعروف في موضع ويحتسبون في موضع ينتفعون في موضع ثم اذا بقي يتوطن الناس عليه هذا من الخطأ ان الناس يستدلون على صحة شيء بتوتر الناس اليه. الناس يخلقون كالاغليين يتوطنون على كل شيء. وربما يتوطنون - [00:24:35](#)

معنى الشر ولهذا تجد الانسان حينما يكون على جيفة ننته ويجاورها لاول مرة يكون مثلاً بالاشمزاز ولكن لو جلس عندها يوم ذابت تلك الرائحة ولم يجد من ذلك شيء اذا يتوطن حتى للشر. كذلك تجد ايضاً في الغرب في اوروبا او حينما كان بدأ لديهم التعري. كانت نسائهم تستدر الى نحو من سبعين او ستين سنة وربما دون ذلك في بعض البلدان - [00:24:55](#)

كانت تستتر بالاماء قبل مئة سنة ينتشر لديهما الحجاب الحجاب التام في مثل هذا في كثير من البلدان. وان لم يكن غالباً لكن لديهم الاستتار الدام الفظاظ على البدن لان بدأ لديهم التعري - [00:25:15](#)

لم يكن في ذلك مقاومة وانكار يسير حتى فطري ومنهم من يقوم مثلاً يربط ذلك بالدين المبدل لديه مما بقي ما كان محفوظاً. فبقي هذا الامر لما اتوطنوا عليه بدأوا على ان توجهوا الى ما توجهوا اليه من الانحلال التام وذلك حتى وصلوا الى اه لما يسمونه بالنكاح مثلي واحقته اللواتي وكذلك ايضاً استحقاق التزامهم - [00:25:28](#)

الرجل الرجل والمرأة المرأة بل ما هو ابعد من ذلك اصبح يطرح ايضاً حتى في برلمانات ومجالسهم الزواج الانسان بالبهيمة عافانا الله واياكم يتهم من يقوم تاب ان هناك نوع من انتقائية في في القضايا المحتسبة بمعنى انهم يركزون على قضايا معينة مرتبطة مثلاً بالمرأة وبالاختلاط وغير ذلك لكن هناك قضايا هي في الحقيقة تعتبر انها - [00:25:48](#)

اكبر منها وتترك بدون بدون احتساب عليها. لابد من النظر الى نعم هو بالنسبة لهذه المسائل لابد النظر اليها الى جهات متعددة. هل الاولى ان ربما يشغل البلد بجملة من المنكرات او سيل من المنكرات او من الاخطاء - [00:26:08](#) والانسان لا يجد متسع عامة لانكار بعض الامور فلماذا الانسان يلتفت الى الاله. ولهذا الانسان حينما يحترق بيته او يجد مثلاً مثلاً كساراً لانبوب من انابيب المياه او نحو ذلك التفت الى اطفاء الحريق او مثلاً بتسرب البيع يلتفت الى اطفاء الحريق ولا ينشغل به وربما يقول لماذا تدع هذه الاشياء؟ الشريعة لها مهمات وتراتب - [00:26:25](#)

هذا اذا وجد الاكثر في امر معين او الاخطر يتوجه يتوجه اليه. والامور المنكرات في هذا متعددة. الخلل في هذا ربما في جهل بالتراتب موجود. منها ان ينظر الى جهة معينة - [00:26:45](#) الامر الثاني في هذا انه من الناس من يعتمد مثلاً الاكثر من مثلاً من طرح قضايا المرأة والاكثر منها فاذا جاء المصلحون ينكرون قالوا لماذا لا تنكرون الا هذه الاشياء؟ او لماذا لا توجدون الا عند المرأة ونحو ذلك؟ نقول من الذي اوجد هذه الاشياء؟ هؤلاء انما يدفعون من الذي اوجدها قبل ذلك؟ وهذا من الامور - [00:26:55](#)

والتي ينبغي الالتفات اليها ولهذا تجد بعض بعض الناس يقول مصلحون لا يجدن لا يوجدون الا عند المرأة او نحو ذلك. نقول لو نظرنا الى الغرب الغربي يوجد في شبكة الانترنت قرابة نصف مليار صفحة بجنسية تامة. كما ذكرت في احد الاحصائيات هؤلاء - [00:27:15](#)

يفكرون بماذا يحضرون؟ لا شك انهم يفكرون بالمرأة. مثل هذه الاشياء التي افرزتها الليبرالية الغربية واوجدتها الان وهي تسوق لمثل هذه الاشياء. ثم ينكرون على بعض المصلحين لماذا ينكرون هذه الاشياء ولا يوجدون الا عند قضايا المرأة؟ نقول ان مثل هذه الاشياء انما قضايا دفع والدفع بحسب الوضع فلا تضع المنكر - [00:27:35](#)

حينئذ لا تجدون احدا يدفعه والله اعلم. شاكر مقدم فضيلة الشيخ. حياكم الله. اه ايها الاخوة والاخوات نشكركم كذلك على حسن متابعتكم. نلقاكم ان شاء الله في حلقة قادمة الله السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:27:55](#)

- [00:28:08](#)